

## قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي موازنة الهيئة الزراعية المصرية

عن السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة الزراعية المصرية عن السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١ بمبلغ ٥٥٧١٨ جنيهاً ( خمسة وخمسون ألفاً وسبعمائة وثمانية عشر جنيهاً ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالبواب الأول أجور من السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١ بمبلغ ٥٥٧١٨ جنيهاً ( خمسة وخمسون ألفاً وسبعمائة وثمانية عشر جنيهاً ) .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١ بمبلغ ٥٥٧١٨ جنيهاً ( خمسة وخمسون ألفاً وسبعمائة وثمانية عشر جنيهاً ) .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٣ ( ٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك